المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

03/02/2014

المجلس الوطني لحقوق الإنسان: طلبات الترشيح من أجل توظيف 8 مدراء تنفيذيين للجانه الجهوية لحقوق الإنسان، آخر أجل هو18 فبراير 2014

المجلس الوطني لحقوق الإنسان: طلب الترشيح لتوظيف 12 مكلف بالتواصل باللجان الجهوية، آخر أجل هو18 فبراير 2014

المجلس الوطني لحقوق الإنسان: طلب الترشيح لتوظيف 13 إطار إداري مسؤول عن دعم أنشطة حماية حقوق الإنسان والنهوض بها

http://www.journalmaroc.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D8%B7%D9%84%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%B4/

http://dimajadid-alwadifa.blogspot.com/2014/02/8.html

http://wadaif3omomia.blogspot.com/2014/02/8-18-2014.html

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

طلب الترشيح لتوظيف المدراء التنفيذيين
في اللجان الجهوية
للمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

22807

يعلن المجلس الوطني لحقوق الإنسان عن فتح طلبات الترشيح من أجل توظيف مدراء تنفيذيين للجانه الجهوية لحقوق الإنسان المتواجدة بالمدن الآتية : اللجنة الجهوية بالداخلة-أوسرد (الداخلة)، اللجنة الجهوية بطنجة (طنجة)، اللجنة الجهوية بمراكش(مراكش)، اللجنة الجهوية بالحسيمة-الناضور (الحسيمة)، اللجنة الجهوية ببني ملال-خريبكة (بني ملال)، اللجنة الجهوية بالراشدية-ورزازات (الراشدية)، اللجنة الجهوية بأكادير (أكادير)، اللجنة الجهوية بوجدة-فكيك (وجدة) .

المهام :

- ترتكز مهمة المدير(ة) التنفيذي(ة) تحت إشراف رئيس(ة) اللجنة الجهوية، ، على :
- تسيير التنظيم الإداري للجنة الجهوية لحقوق الإنسان ؛
- السهر على تنفيذ إستراتيجية وخطط عمل اللجنة الجهوية في مجال النهوض وحماية حقوق الإنسان؛
- إخبار ومساعدة رئيس(ة) و أعضاء اللجنة الجهوية؛
- تأطير أطر اللجنة الجهوية؛
- التنسيق بين اللجنة الجهوية والمصالح المركزية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان؛

المهارات المطلوبة :

- كفايات في تأطير الموظفين و التنسيق بين المجموعات؛
- مهارات في التواصل (الشفهي والكتابي) ؛
- القدرة على وضع خطط عمل وتنفيذها بفعالية
- دراية في مجال حقوق الإنسان؛
- القدرة على التحرير باللغتين العربية والفرنسية أساسية.
- القدرة على التحرير بلغة ثالثة (الإنجليزية و/ أو الإسبانية....) مرغوبة ؛
- إلمام بمهارات التسيير الإداري والمالي؛

يشترط في المرشح(ة):

- أن يكون حاملا للجنسية المغربية؛
- ألا يتجاوز عمره خمسا وأربعين سنة؛
- أن يكون حاصلا على دبلوم باكالوريا + 5 على الأقل في مجال الإدارة والتسيير أو ما يعادله؛
- أن يتوفر على خبرة 8 سنوات على الأقل، منها 3 سنوات في موقع للمسؤولية والتسيير الإداري؛

ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من:

- طلب خطي
- نسخة من البطاقة الوطنية
- السيرة الذاتية مرفقة بصورة شمسية حديثة للمرشح (ة)
- نسخة من الشهادات المحصل والمبررة للمسار المهني.

يتم إرسال الطلبات عبر البريد إلى مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان على العنوان الآتي: ساحة الشهداء، ص.ب: 1341، 10001- الرباط أو عن طريق البريد الاليكتروني: rh@cndh.org.ma .
آخر أجل لتسليم الطلبات هو **18 فبراير 2014.**

للمزيد من المعلومات، يمكن الاتصال بمصلحة الموارد البشرية على الأرقام الآتية : 18/ 07 22 72 37 05

سيتم إجراء انتقاء أولي للطلبات من قبل لجنة متبوعا باختبارات كتابية ومقابلات شفوية.

هـــام:

- *على المرشح(ة) الإشارة إلى اللجان الجهوية التي (ت)يرغب في الالتحاق بها*
- *سيتم اعتبار كل ملف ناقص أو غير مستوفي للشروط ملغى*

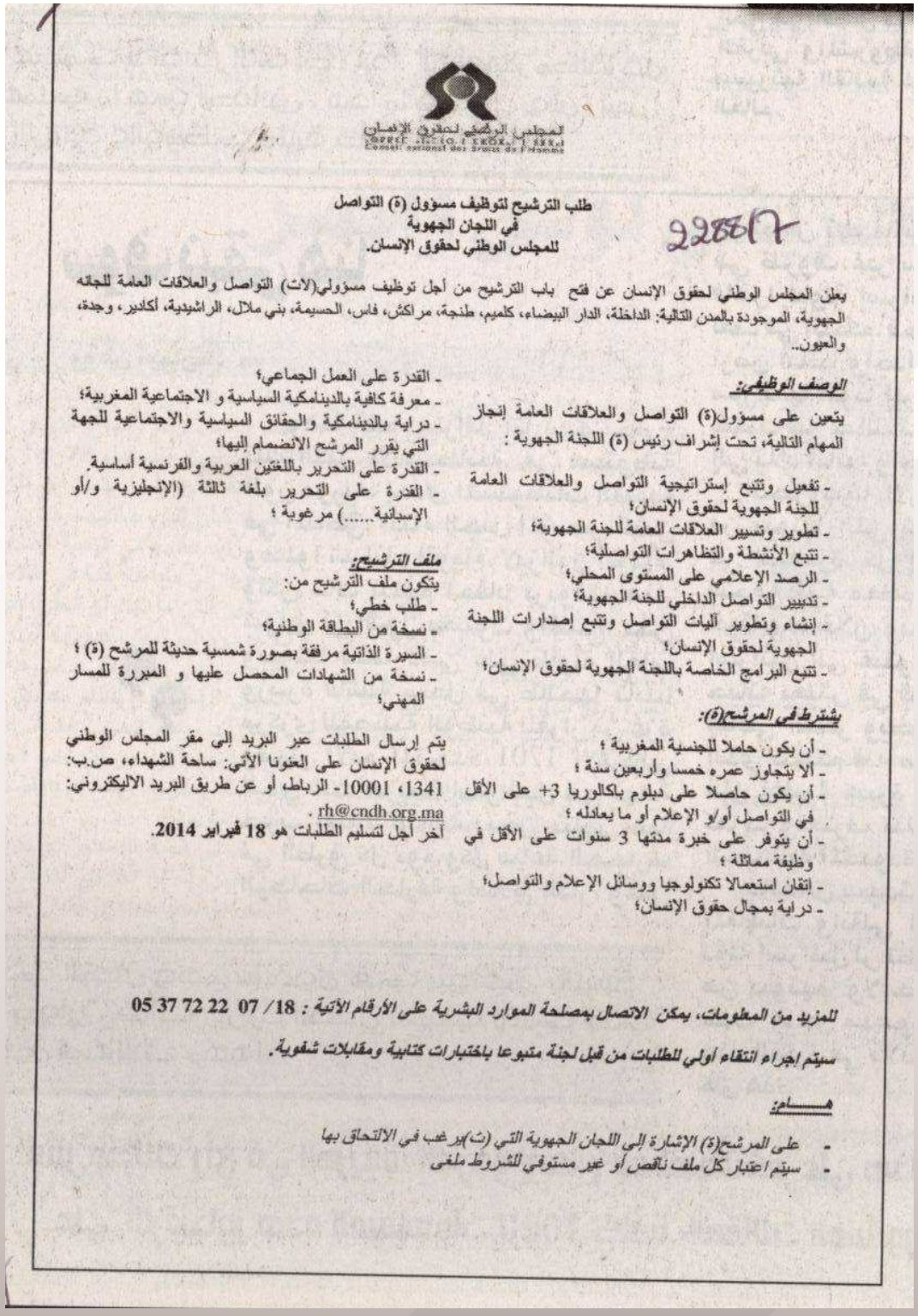

المجلس الوطني لحقوق الإنسان

طلب الترشيح لتوظيف مسؤول (ة) التواصل
في اللجان الجهوية
للمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

22867

يعلن المجلس الوطني لحقوق الإنسان عن فتح باب الترشيح من أجل توظيف مسؤولي(لات) التواصل والعلاقات العامة للجانه الجهوية، الموجودة بالمدن التالية: الداخلة، الدار البيضاء، كلميم، طنجة، مراكش، فاس، الحسيمة، بني ملال، الراشيدية، أكادير، وجدة، والعيون..

الوصف الوظيفي:

يتعين على مسؤول(ة) التواصل والعلاقات العامة إنجاز المهام التالية، تحت إشراف رئيس (ة) اللجنة الجهوية :

- تفعيل وتتبع إستراتيجية التواصل والعلاقات العامة للجنة الجهوية لحقوق الإنسان؛
- تطوير وتسيير العلاقات العامة للجنة الجهوية؛
- تتبع الأنشطة والتظاهرات التواصلية؛
- الرصد الإعلامي على المستوى المحلي؛
- تدبير التواصل الداخلي للجنة الجهوية؛
- إنشاء وتطوير آليات التواصل وتتبع إصدارات اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان؛
- تتبع البرامج الخاصة باللجنة الجهوية لحقوق الإنسان؛

يشترط في المرشح(ة):

- أن يكون حاملا للجنسية المغربية ؛
- ألا يتجاوز عمره خمسا وأربعين سنة ؛
- أن يكون حاصلا على دبلوم باكالوريا 3+ على الأقل في التواصل أو/و الإعلام أو ما يعادله ؛
- أن يتوفر على خبرة مدتها 3 سنوات على الأقل في وظيفة مماثلة ؛
- إتقان استعمالا تكنولوجيا ووسائل الإعلام والتواصل؛
- دراية بمجال حقوق الإنسان؛
- القدرة على العمل الجماعي؛
- معرفة كافية بالديناميكية السياسية و الاجتماعية المغربية؛
- دراية بالديناميكية والحقائق السياسية والاجتماعية للجهة التي يقرر المرشح الانضمام إليها؛
- القدرة على التحرير باللغتين العربية والفرنسية أساسية.
- القدرة على التحرير بلغة ثالثة (الإنجليزية و/أو الإسبانية.....) مرغوبة ؛

ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من:

- طلب خطي؛
- نسخة من البطاقة الوطنية؛
- السيرة الذاتية مرفقة بصورة شمسية حديثة للمرشح (ة) ؛
- نسخة من الشهادات المحصل عليها و المبررة للمسار المهني؛

يتم إرسال الطلبات عبر البريد إلى مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان على العنوان الآتي: ساحة الشهداء، ص.ب: 1341، 10001- الرباط، أو عن طريق البريد الاليكتروني: rh@cndh.org.ma .

آخر أجل لتسليم الطلبات هو **18 فبراير 2014**.

للمزيد من المعلومات، يمكن الاتصال بمصلحة الموارد البشرية على الأرقام الآتية : 18/ 07 22 72 37 05

سيتم إجراء انتقاء أولي للطلبات من قبل لجنة متبوعا باختبارات كتابية ومقابلات شفوية.

هـــــام:

- *على المرشح(ة) الإشارة إلى اللجان الجهوية التي (ت)ير غب في الالتحاق بها*
- *سيتم اعتبار كل ملف ناقص أو غير مستوفي للشروط ملغى*

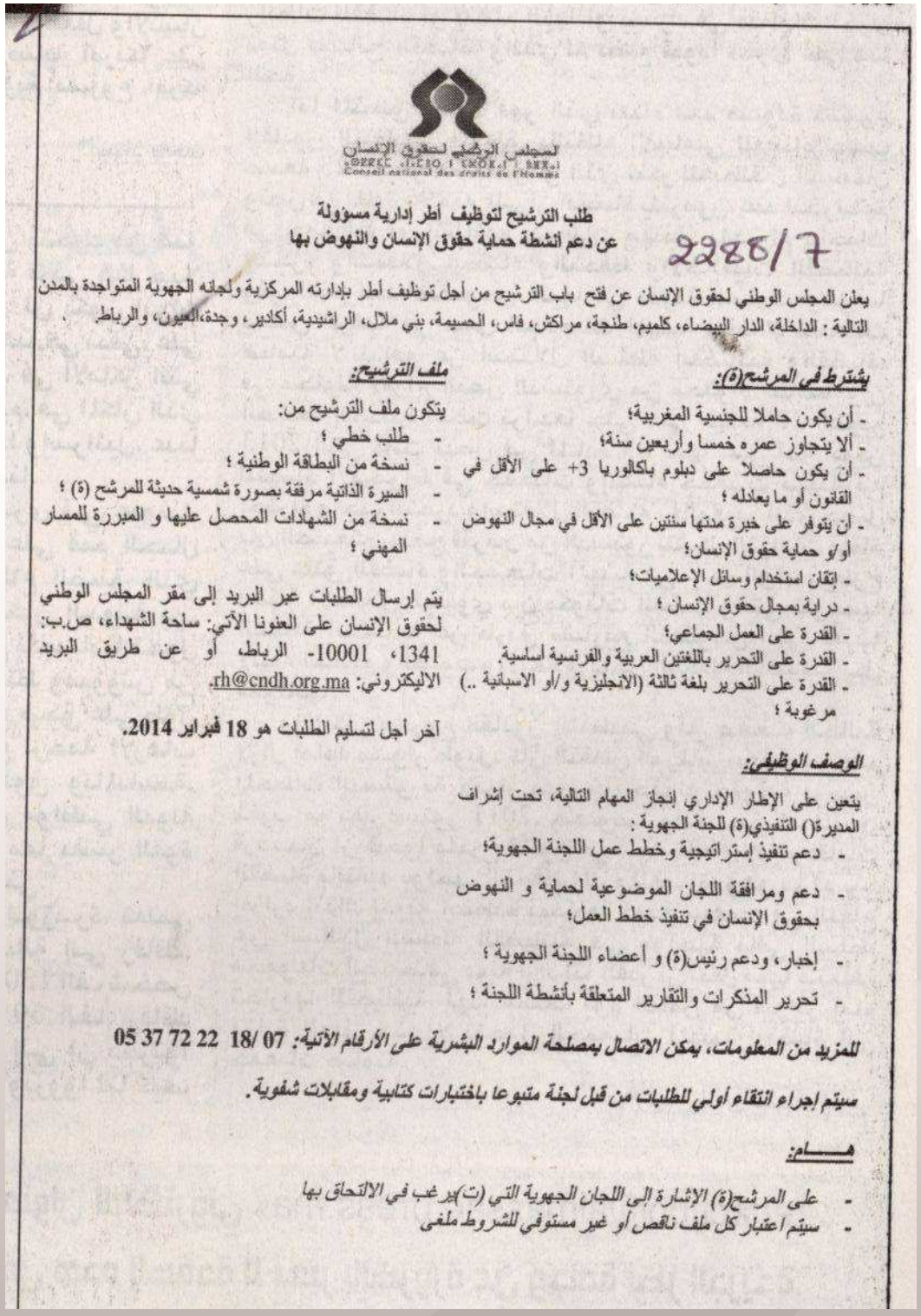

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

طلب الترشيح لتوظيف أطر إدارية مسؤولة
عن دعم أنشطة حماية حقوق الإنسان والنهوض بها

2288/7

يعلن المجلس الوطني لحقوق الإنسان عن فتح باب الترشيح من أجل توظيف أطر بإدارته المركزية ولجانه الجهوية المتواجدة بالمدن التالية : الداخلة، الدار البيضاء، كلميم، طنجة، مراكش، فاس، الحسيمة، بني ملال، الراشيدية، أكادير ، وجدة،العيون، والرباط.

يشترط في المرشح(ة):

- أن يكون حاملا للجنسية المغربية؛
- ألا يتجاوز عمره خمسا وأربعين سنة؛
- أن يكون حاصلا على دبلوم باكالوريا 3+ على الأقل في القانون أو ما يعادله ؛
- أن يتوفر على خبرة مدتها سنتين على الأقل في مجال النهوض أو/و حماية حقوق الإنسان؛
- إتقان استخدام وسائل الإعلاميات؛
- دراية بمجال حقوق الإنسان ؛
- القدرة على العمل الجماعي؛
- القدرة على التحرير باللغتين العربية والفرنسية أساسية.
- القدرة على التحرير بلغة ثالثة (الانجليزية و/أو الاسبانية ..) مرغوبة ؛

الوصف الوظيفي:

يتعين على الإطار الإداري إنجاز المهام التالية، تحت إشراف المديرة() التنفيذي(ة) للجنة الجهوية :

- دعم تنفيذ إستراتيجية وخطط عمل اللجنة الجهوية؛
- دعم ومرافقة اللجان الموضوعية لحماية و النهوض بحقوق الإنسان في تنفيذ خطط العمل؛
- إخبار، ودعم رئيس(ة) و أعضاء اللجنة الجهوية ؛
- تحرير المذكرات والتقارير المتعلقة بأنشطة اللجنة ؛

ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من:

- طلب خطي ؛
- نسخة من البطاقة الوطنية ؛
- السيرة الذاتية مرفقة بصورة شمسية حديثة للمرشح (ة) ؛
- نسخة من الشهادات المحصل عليها و المبررة للمسار المهني ؛

يتم إرسال الطلبات عبر البريد إلى مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان على العنوان الآتي: ساحة الشهداء، ص.ب: 1341، 10001- الرباط، أو عن طريق البريد الاليكتروني: rh@cndh.org.ma.

آخر أجل لتسليم الطلبات هو **18 فبراير 2014.**

للمزيد من المعلومات، يمكن الاتصال بمصلحة الموارد البشرية على الأرقام الآتية: 07 18 22 72 37 05

سيتم إجراء انتقاء أولي للطلبات من قبل لجنة متبوعا باختبارات كتابية ومقابلات شفوية.

هـــام:

- *على المرشح(ة) الإشارة إلى اللجان الجهوية التي (ت)يرغب في الالتحاق بها*
- *سيتم اعتبار كل ملف ناقص أو غير مستوفي للشروط ملغى*

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

طلب الترشيح لتوظيف المدراء التنفيذيين
في اللجان الجهوية
للمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

يعلن المجلس الوطني لحقوق الإنسان عن فتح طلبات الترشيح من أجل توظيف مدراء تنفيذيين للجانه الجهوية لحقوق الإنسان المتواجدة بالمدن الآتية : اللجنة الجهوية بالداخلة-أوسرد (الداخلة)، اللجنة الجهوية بطنجة (طنجة)، اللجنة الجهوية بمراكش(مراكش)، اللجنة الجهوية بالحسيمة-الناضور (الحسيمة)، اللجنة الجهوية لبني ملال-خريبكة (بني ملال)، اللجنة الجهوية بالراشدية-ورزازات (الراشدية)، اللجنة الجهوية بأكادير (أكادير)، اللجنة الجهوية بوجدة-فكيك (وجدة) .

المهام :

- ترتكز مهمة المدير(ة) التنفيذي(ة) تحت إشراف رئيس(ة) اللجنة الجهوية، ، على :
- تسيير التنظيم الإداري للجنة الجهوية لحقوق الإنسان ؛
- السهر على تنفيذ إستراتيجية وخطط عمل اللجنة الجهوية في مجال النهوض وحماية حقوق الإنسان؛
- إخبار ومساعدة رئيس(ة) و أعضاء اللجنة الجهوية؛
- تأطير أطر اللجنة الجهوية؛
- التنسيق بين اللجنة الجهوية والمصالح المركزية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان؛

يشترط في المرشح(ة):

- أن يكون حاملا للجنسية المغربية؛
- ألا يتجاوز عمره خمسا وأربعين سنة؛
- أن يكون حاصلا على دبلوم باكالوريا + 5 على الأقل في مجال الإدارة والتسيير أو ما يعادله؛
- أن يتوفر على خبرة 8 سنوات على الأقل، منها 3 سنوات في موقع للمسؤولية والتسيير الإداري؛

المهارات المطلوبة :

- كفائات في تأطير الموظفين و التنسيق بين المجموعات؛
- مهارات في التواصل (الشفهي والكتابي) ؛
- القدرة على وضع خطط عمل وتنفيذها بفعالية
- دراية في مجال حقوق الإنسان؛
- القدرة على التحرير باللغتين العربية والفرنسية أساسية.
- القدرة على التحرير بلغة ثالثة (الإنجليزية و/ أو الإسبانية....) مرغوبة ؛
- إلمام بمهارات التسيير الإداري والمالي؛

ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من:

- طلب خطي
- نسخة من البطاقة الوطنية
- السيرة الذاتية مرفقة بصورة شمسية حديثة للمرشح (ة)
- نسخة من الشهادات المحصل والمبررة للمسار المهني.

يتم إرسال الطلبات عبر البريد إلى مقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان على العنوان الآتي: ساحة الشهداء، ص.ب: 1341، 10001- الرباط، أو عن طريق البريد الاليكتروني: rh@cndh.org.ma .
آخر أجل لتسليم الطلبات هو **18 فبراير 2014**.

للمزيد من المعلومات، يمكن الاتصال بمصلحة الموارد البشرية على الأرقام الآتية : 18/ 07 22 72 37 05

سيتم إجراء انتقاء أولي للطلبات من قبل لجنة متبوعا باختبارات كتابية ومقابلات شفوية.

هـــام:

- *على المرشح(ة) الإشارة إلى اللجان الجهوية التي (ت)يرغب في الالتحاق بها*
- *سيتم اعتبار كل ملف ناقص أو غير مستوفي للشروط ملغى*

12615

الأمانة العامة لمجلس أوروبا تشيد بالسياسة المغربية الجديدة في مجال الهجرة

اليزمي: المملكة تعد أرضا لاستقبال وإرسال المهاجرين على حد سواء عانت بشكل كبير من تداعيات سياسة المراقبة

أشادت غابرييلا باتيني دراغوني، مساعدة الأمين العام لمجلس أوروبا بالسياسة المغربية الجديدة في مجال الهجرة، مشيرة إلى الشجاعة وروح المسؤولية اللذين تحلت بهما المملكة من أجل النهوض بهذه السياسة المبتكرة، التي تحظى بدعم أعلى السلطات في البلاد.

وأكدت باتيني دراغوني، عقب مداخلة إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أول أمس، أمام لجنة الهجرة واللاجئين والأشخاص المرحلين بالجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، أن المجلس سيعمل على دعم تنفيذ هذه السياسة من خلال مقترحات عملية في إطار المخطط المقبل للتعاون بين المجلس والمغرب برسم سنوات «2015-2017».

وكان رئيس وأعضاء اللجنة عبروا، في أعقاب مداخلة اليزمي، عن إعجابهم وتقديرهم للمقاربة المغربية في تدبير قضايا الهجرة، مؤكدين دعمهم الكامل لها.

واستعرض رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بهذه المناسبة، التي انعقدت على هامش الجلسة العمومية للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، الإطار التاريخي لقضية الهجرة بالمغرب، مذكرا بأن المملكة تعد أرضا لاستقبال وإرسال المهاجرين على حد سواء، وعانت، بشكل كبير، من تداعيات سياسة المراقبة الصارمة والمتشددة التي نهجتها أوروبا على مستوى حدودها الخارجية.

وأبرز أن المغرب تحول، نتيجة لذلك، إلى أرض للاستقبال وملاذ دائم للمهاجرين. وهكذا أضحت المملكة تستقبل عمالا مهاجرين في وضعية قانونية وعددا هاما من الطلبة الأجانب، ومهاجرين في وضعية غير قانونية، مقيمين منذ سنوات، إلى جانب عدد من طالبي اللجوء واللاجئين.

تضاف إليهم، يتابع اليزمي، مجموعات مقيمة منذ سنوات طويلة «من الجزائريين والسوريين والجنسيات الأوروبية المختلفة»، مشيرا، في السياق ذاته، إلى تسارع وتيرة التنقل ولاسيما في ظل تنقل نخبة مهنية ذات مؤهلات عالية والإقامة الطويلة لعدد من المتقاعدين الأوروبيين.

وقدم المتدخل، من جهة أخرى، شروحات وافية حول السياق المغربي والتحولات المتعاقبة التي شهدتها القارة الإفريقية على مدى العقود الأخيرة، والتي جعلتها في مواجهة تحديات تنموية كبيرة، في ظل مناخ يتسم بتوالي الأزمات السياسية والحروب الأهلية. وأبرز أنه في ظل هذه الوضعية التاريخية غير المسبوقة، فقد لجأت السلطات العمومية إلى التحرك بشكل موضعي ومن دون أن تتخذ مبادراتها طابع الشمولية والتكيف مع المعطيات والحقائق الجديدة.

كما أوضح اليزمي، من جهة أخرى، المقاربة العلمية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال تطوير تحليله لهذه القضية، والقائم على أساس معطيات إحصائيات وتقارير، والذي يتخذ الدستور الجديد لسنة 2011 أساسا مرجعيا له، إلى جانب مختلف الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان وخاصة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية جنيف الخاصة بوضعية اللاجئين، واتفاقيات مكتب العمل الدولي ولاسيما الاتفاقية رقم 87 الخاصة بالحريات النقابية وحماية الحقوق النقابية والاتفاقيتين رقم 97 و143 المتعلقتان بالعمال المهاجرين.

وقد خلصت دراسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى عدد من التوصيات تدعو السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والدول الشريكة للمغرب إلى الأخذ بعين الاعتبار الحقائق والمعطيات الجديدة، والتحرك، بشكل مشترك، من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية حقيقية لحماية الحقوق تقوم على أساس التعاون الدولي والتكامل مع المجتمع المدني.

وأوضح رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن هذه السياسة تتمحور حول أربع مكونات رئيسية، تهم وضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، والمهاجرين في وضعية إدارية غير قانونية، والأجانب في وضعية قانونية ومحاربة الاتجار في البشر.

واستعرض اليزمي، إثر ذلك، المسار الذي تم إطلاقه في أعقاب تقديم تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى جلالة الملك محمد السادس الذي أخذ علما بتوصيات المجلس، كما كان بلاغ للديوان الملكي قد أشار إلى ذلك في حينه.

وأشار إلى أن هذا المسار، الذي يحظى بدعم أعلى السلطات في البلاد، أدى إلى انطلاق ورش حقيقي بخصوص قضايا الهجرة، ولاسيما فيما يتعلق بإحداث هياكل خاصة وتعبئة شاملة، أسفرت، كنتيجة لذلك، عن فتح 83 مكتبا للمهاجرين موزعين على مختلف عمالات وأقاليم المملكة، وتسوية الوضعية القانونية لـ524 لاجئ، وإيداع أزيد من 6000 طلب لتسوية الوضعية وتمدرس أطفال المهاجرين في وضعية إدارية غير قانونية، وتهييء مشروعي قانونين متعلقين باللجوء ومحاربة الاتجار في البشر، وإعادة النظر في القانون 02/03 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة غير المشروعة.

وتطرق رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أيضا، للتحديات الجديدة التي تستلزم انخراطا نشيطا للشركاء الأوروبيين في إطار شراكة متجددة ولاسيما في مواجهة الحالات الإنسانية الطارئة، كما هو عليه الأمر بالنسبة للحماية المؤقتة للسوريين، وتنفيذ وتطوير سياسة للإدماج وكذا شراكة جنوب/جنوب، مؤكدا، في هذا الصدد، على ضرورة عقد مؤتمر أورو- إفريقي بخصوص قضية الهجرة.

كما أجرى اليزمي، من جهة أخرى، مباحثات مع عدد من المسؤولين السامين بمجلس أوروبا، ومن بينهم على الخصوص غابرييلا باتيني دراغوني مساعدة الأمين العام لمجلس أوروبا، ونيلس موينيكس مفوض حقوق الإنسان، وفيليب بوالو المدير العام لقسم حقوق الإنسان ودولة الحق والقانون، وجون بول كوستا رئيس المعهد الدولي لحقوق الإنسان بستراسبورغ، شملت القضايا ذات الاهتمام المشترك.

وتطرقت هذه المباحثات، التي حضرها، على الخصوص، القنصل العام للمغرب بستراسبورغ يوسف بلا، إلى تطور علاقات الشراكة بين مجلس أوروبا والمغرب في مجالات حقوق الإنسان، ولاسيما فيما يتعلق بتعزيز قدرات وكفاءات المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وتبادل الزيارات والخبرات وكذا تكثيف مشاركة المغرب أنشطة المجلس في هذا الميدان.

وأبرز اليزمي خلال هذه اللقاءات دور وأهمية المذكرات التي ينجزها المجلس الوطني لحقوق الإنسان وآرائه الاستشارية على الصعيدين التشريعي والمؤسساتي، وذلك في سياق يتسم بإقرار الدستور الجديد للمملكة.

لجأت السلطات العمومية إلى التحرك بشكل موضعي ومن دون أن تتخذ مبادراتها طابع الشمولية والتكيف مع المعطيات والحقائق الجديدة

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يقدم مذكرته حول قانون محاربة العنف ضد النساء

توفير مراكز لاستقبال الضحايا وتمكينهن من رفع الدعوى المدنية لجبر الضرر والحصول على التعويض

كشف **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** مساء الخميس الماضي خلال جلسات الندوة الدولية التي نظمها المجلس وائتلاف «ربيع الكرامة، حول موضوع «الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب»، عن المضامين الأولية لمذكرة يعدها تتضمن رأيه ومقترحاته بشأن القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، والذي يستعد لتقديمها مساهمة منه في إدخال تعديلات على القانون الخاص بالعنف ضد النساء الذي أعدته وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية والذي كان محط انتقادات شديدة من طرف مكونات الحركة النسائية والحقوقية.

اللقاء الذي على ما يبدو أراد عبره المجلس أن يكون وسيطا بين مواقف مختلف الأطراف المعنية بقضية محاربة العنف ضد النساء خاصة، جمعيات الحركة النسائية ووزارة التضامن والمرأة والأسرة والتضامن، بالتأكيد على الحرص على ضرورة تعميق النقاش بإعمال المقاربة التشاركية حيث تم إشراك جميع المكونات بما فيها الأحزاب السياسة من خلال ممثلات عن الفرق البرلمانية، شكل محطة للنقاش الهادئ والرصين للإطلاع واستلهام والاستئناس بالتجارب الرائدة المنتهجة في بلدان أخرى في موضوع إقرار قوانين لمحاربة العنف ضد النساء،حيث تم استدعاء المقررة الأممية الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، والخبيرة بمجلس أوروبا و وزيرة الأسرة والشؤون الاجتماعية والتضامن الوطني بدولة البنين.

أعلن محمد الصبار الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان خلال افتتاح هذه الندوة أن المجلس إدراكا منه لأولوية موضوع العنف ومقاربته بشكل شمولي، وانطلاقا من الاختصاصات التي يحددها القانون المحدث له، ومن منطلق حرصه على أن يسهم بما يمكن من الدينامية لضمان أن تكون المكاسب التي جاءت في الدستور محط تنفيذ فعلي، يسعى إلى المساهمة في جهود مراجعة النصوص القانونية التي تكرس واقع العنف ضد النساء، بالارتكاز على التزام المغرب بحماية منظومتي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والنهوض بهما، والإسهام في تطويرهما، و باعتماد مبدأ المساواة بين الجنسين كما هو منصوص عليها في الفصل 19 من الدستور.

وأبرز أن مقاربة العنف ضد النساء والفتيات يجب أن يتم في ضوء مختلف التشريعات ذات الصلة بالموضوع من زاوية شمولية تضع مسألة العنف في إطارها المتعدد الأبعاد والتداعيات في علاقاته بالاستراتيجيات والسياسات العمومية، وذلك من أجل ملاءمتها، نصا وروحا، مع دستور يوليوز 2011 والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب، مع الاستئناس بالتجارب الرائدة المنتهجة على المستوى الدولي.

وفيما يخص مضامين المذكرة التي يعدها المجلس حول قانون محاربة العنف، أكدت المحامية السعدية وضاح أن المجلس يرى أن القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء والفتيات لا يمكن إلا أن يكون ملائما لمختلف المرجعيات المعيارية والتصريحية على المستويين الوطني والدولي المتعلقة بحقوق الإنسان والحقوق الإنسانية للنساء، مع الأخذ بعين الاعتبار الإصلاحات التشريعية والمؤسساتية التي قام بها المغرب، والتجربة والخبرة المتطورة التي راكمتها الحركة النسائية بل وكل الخطوات المهمة والمتقدمة التي خطتها المملكة من أجل الدفع بحقوق الإنسان وتحقيق المساواة بين الجنسين التي تعد مقتضيات الدستور الجديد أحد تجلياتها الواضحة.

وأبرزت أن اقتراحات المجلس بشأن نص القانون الخاص بمواجهة العنف ضد النساء، تتمحور حول ضرورة أن يتم التنصيص على تعريف محدد للعنف بشكل واضح، باعتباره تمييز متعدد الأشكال يلحق النساء والفتيات وانتهاك للحقوق الإنسانية لهن، وحول منع العنف ضد المرأة والتأكيد على معاقبة مرتكبي العنف وعدم الإفلات من العقاب بالإضافة إلى توفير الحماية والوقاية وتمكين النساء ودعمهن في كل المجالات الصحية الاقتصادية والاجتماعية.

هذا فضلا عن التنصيص حضر كل أشكال التمييز ضد النساء وخلق آليات ومساطر لدعمهن وحمايتهن والاستجابة الفورية والفعالة للحصول على المساعدة القضائية، وكذا ضرورة توفير ميزانية للتطبيق الجيد لهذا القانون والتكوين الجيد للعاملين في مجال إنفاذ القانون في هذا المجال خاصة بالنسبة للشرطة وقضاة النيابة العامة والمحامون والعاملين في مجال الصحة والمساعدات الاجتماعيات.

لابد من التنصيص على إشراك الجمعيات العاملة في المجال التنصيص على آليات المتابعة وتنفيذ هذا القانون والتعامل مع كل المتدخلين في المجال والتنصيص على الإجراءات الحمائية للنساء.

كما يقترح المجلس التنصيص بشكل دقيق وواضح على الأفعال التي تقترف في حق النساء والتي تشكل عنفا وتمييزا والتي نجدها مجرمة طبقا لمقتضيات القانون الدولي، في حين هي غير مجرمة في القانون الجنائي الحالي في حيث مازال مثلا على مستوى حالة الاغتصاب كما جاءت في الفصل 486، فهو ذلك الاتصال الجنسي، في حين لا يشمل كل الممارسات الأخرى التي تعد اغتصابا.

والتنصيص أيضا على تجريم الزواج القسري الذي يجبر المرأة والفتيات دون سن 18 سنة، و تجريم الاتجار بالنساء والفتيات، ووضع مسطرة لتلقي شهادة الشهود وضمان الحماية لهم، على أن تمتد هذه الحماية للأطفال الذين يكونوا شهودا على أفعال العنف، كما يتعين التنصيص على ضمان السرية للمبلغين عن حالات العنف تحت طائلة إدارية أو جنائي في حق من يخرق هذه السرية.

http://bayanealyaoume.press.ma/index.php?option=com_content&view=article&id=40185:2014-02-03-11-20-46&catid=82:2010-04-19-12-06-26&Itemid=150

هذا فضلا عن وضع خط هاتفي مجاني على المستوى الوطني يعمل 24 على 24 ساعة مع توفير مراكز لاستقبال الضحايا، وتمكينهن من رفع الدعوى المدنية لجبر الضرر والحصول على التعويض، بل وتمكينهن(النساء والفتيات الضحايا) من رفع دعوى ضد السلطات والهيئات إذا لم تمارس العناية الواجبة، والحماية لهن وخاصة في أماكن الاحتجاز أثناء الحراسة النظرية، وتشجيع التبليغ في مثل هذه الحالات.

وبشأن العقوبات يرى المجلس أنه يتعين ملاءمة العقوبة مع خطورة الجريمة خاصة أن جريمة العنف هي أخطر الجرائم بالنظر للآثار التي تخلفها خاصة على نفسية النساء والفتيات وتبصم حياتهن مدى العمر، والتنصيص على منع الوساطة والصلح في قضايا العنف ضد النساء والفتيات سواء أثناء الشروع في رفع الدعوى أو أثناء سريانها أو قبل رفعها ،مع مراعاة أن تكون الغرامة في حجم الفعل المقترف .

كما اقترح المجلس أن يتم التنصيص على إجبارية البحث التمهيدي تحت إشراف النيابة العامة في قضايا التبليغ عن العنف وإلزام الشرطة بالاستجابة لطلبات الحصول على الحماية للنساء حتى لو تم تقديم البلاغ من طرف شخص غير المرأة المعنفة ،وإعطاء نفس الأهمية للمكالمات والاتصالات الهاتفية وتوفير نقل المعنفة للمستشفى لتلقي العلاج، بل والعمل على إصدار أوامر بالحماية بشكل سريع و إبعاد مقترف المعنف عن بيت الزوجية وعن الأطفال، على أن لاتكون المرأة المعنفة المشتكية مطالبة بالإدلاء بأي أدلة أخرى .

ومن جانبها أكدت المقررة الأممية الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، رشيدة مانجو، أن العنف والتمييز ضد النساء والفتيات يعد أحد أخطر أشكال انتهاكات حقوق الإنسان وأكثرها انتشارا،بل ويعد وفق منظمة الصحة العالمية وباء يمس بالصحة العمومية، مبرزة أهمية الجهود التي يبذلها المغرب لتنفيذ التوصيات الصادرة عن اللجان الأممية والمقررين الأمميين بشأن قضايا مناهضة التمييز والعنف ضد النساء والإفلات من العقاب، وبالأخص التوصيات الصادرة عن المقرر الأممي المعني بمناهضة التعذيب، إلا أنه مازال مطالبا باتخاذ عدد من الإجراءات المناسبة لإقرار الآليات الكفيلة بضمان عدم إفلات مقترفي أفعال العنف المبني على النوع من العقاب.

وشددت المقررة الأممية في عرض شاركت به في الندوة الدولية التي نظمها المجلس الوطني لحقوق الإنسان وائتلاف «ربيع الكرامة،أمس الخميس بالرباط حول موضوع «الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب»، أن الإقرار بوجود مشكلة العنف ضد الفتيات والنساء يجب أن يتبعه البحث عن جذور وأسباب الظاهرة واتخاذ الإجراءات المناسبة، خاصة وأن التقرير الدولي الذي قدمته بشأن حجم الظاهرة وانتشارها أبرز استمرار ارتفاع مؤشرات التمييز والعنف الموجه ضد النساء والفتيات وارتفاع جرائم القتل في حقهن إذ أغلبهن يقضين بسبب جرائم الشرف أو نتيجة اتهامهن بممارسة السحر .

وأشارت إلى أن من بين أشكال التمييز الذي يمس النساء يوجد التمييز القضائي والذي يعد أحد أبرز المخاطر التي تتعرض لها النساء بشكل مهيكل ، داعية في هذا الصدد إلى ضرورة اعتماد الدول فضلا عن إيجاد إطار يمكن الدولة من القيام بمسؤوليتها في حماية ضحايا العنف ومعاقبة مقترفي هذه الأفعال، وذلك بشراكة مع مختلف الأطراف المعنية وخاصة هيئات المجتمع المدني.

وذكرت المسؤولة الأممية بالإطار الاتفاقي لمناهضة التمييز والعنف المبني على النوع والمسار التطوري الذي قطعه، والتحول الذي طرأ على مقاربة الظاهرة إقليميا ودوليا والتي تم الإقرار والاعتراف بوجودها، والإقرار بوجود أشكال جديدة للعنف منها العنف المنزلي وجرائم الاتجار في البشر واستغلال النساء والفتيات في الأفلام الإباحية وعدم احترام جسد المرأة .

هذا وكانت الندوة مناسبة جدد فيها تحالف ربيع الكرامة انتقاده الشديد للمضامين التي حملها نص مشروع القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء والذي أعدته وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، إذ جددت عتباها للوزيرة حقاوي بعدم إشراك مختلف مكونات الحركة النسائية في بلورة هذا المشروع وإقصائها من التشاور على اعتبار أنها فاعل أساسي في مجال محاربة العنف القائم على النوع، وبالنظر للتجربة والخبرة التي راكمتها في مجال محاربة العنف ودعم ضحاياه من النساء من خلال ما توفره من مراكز لاستقبالهن رفقة أطفالهن .

فالانتقادات طالت المقاربة التي تم اعتمادها في إعداد المشروع والذي غيب وبشكل واضح مقاربة النوع منهجا وهدفا لمشروع القانون، هذا فضلا عن عدم الاعتماد على التعريف والتوصيات الدولية المتعارف عيها في مجال مناهضة العنف المبني على النوع ودون الأخذ أيضا بعين الاعتبار مقتضيات دستور 2011 الذي ينص على المساواة بين الجنسين ومحاربة التمييز.وطالبت مكونات ربيع الكرامة في هذا الصدد الحكومة بالإفراج عن نص القانون الذي يوجد لدى لجنة وزارية كان قد تم تكوينها لإعادة صياغته.

هذا وفي وثيقة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان فإن هذه الندوة الدولية تهدف إلى تسليط الضوء على المسار الجاري المرتبط بإعداد واعتماد قانون لمكافحة العنف ضد النساء ودعمه، تماشيا مع التعاريف والمعايير الدولية التي يلتزم بها المغرب بالإضافة إلى تحليل كيفية معالجة العنف ضد النساء في الإطار القانوني الوطني وتحديد الثغرات والقيود من حيث العقوبة والحماية والوقاية من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي.

كما تهدف من خلال مشاركة العديد من الفاعلين الحقوقيين والمؤسساتيين والسياسيين والخبراء المعنيين بالموضوع إلى تبادل الأفكار حول الدروس المستفادة من أشكال التعبئة والتجارب الدولية في مجال مكافحة الإفلات من العقاب بالنسبة لممارسي العنف ضد النساء والفتيات.

حقوق

8017/14

نظمت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بأكادير، مؤخرا، بتنسيق مع المديرية الجهوية للصحة لجهة سوس ماسة درعة، بمدينة إنزكان، لقاء لتقديم التقرير الموضوعاتي الذي أعده المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول الصحة العقلية وحقوق الإنسان.

وتميز هذا اللقاء، الذي يندرج في إطار تفعيل البرنامج السنوي للجنة الجهوية لحقوق الإنسان بأكادير، بتقديم عروض حول الإطار القانوني الوطني المؤطر لمجال الصحة العقلية وتقديم واقع مؤسسات الطب النفسي وكذا حول التوصيات التي خرج بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان بهذا الخصوص.

Annahar Al Maghribia
النهار المغربية
يومية مستقلة

مجلس أوربا يشيد بالسياسة المغربية الجديدة في مجال الهجرة

المغرب تحول نتيجة لذلك إلى أرض للاستقبال وملاذ دائم للمهاجرين

4/2982

أشادت غابرييلا باتيني دراغوني، مساعدة الأمين العام لمجلس أوروبا، الخميس، بالسياسة المغربية الجديدة في مجال الهجرة، مشيرة إلى الشجاعة وروح المسؤولية اللتين تحلت بهما المملكة من أجل النهوض بهذه السياسة المبتكرة، التي تحظى بدعم أعلى السلطات في البلاد.

وأكدت ة باتيني دراغوني، عقب مداخلة للسيد إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أمام لجنة الهجرة واللاجئين والأشخاص المرحلين بالجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، أن المجلس سيعمل على دعم تنفيذ هذه السياسة من خلال مقترحات عملية في إطار المخطط المقبل للتعاون بين المجلس والمغرب برسم سنوات (2015-2017).

وكان رئيس وأعضاء اللجنة عبروا، في أعقاب مداخلة اليزمي، عن إعجابهم وتقديرهم للمقاربة المغربية في تدبير قضايا الهجرة، مؤكدين دعمهم الكامل لها.

واستعرض رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بهذه المناسبة، التي انعقدت على هامش الجلسة العمومية للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، الإطار التاريخي لقضية الهجرة بالمغرب، مذكرا بأن المملكة تعد أرضا لاستقبال وإرسال المهاجرين على حد سواء، وعانت، بشكل كبير، من تداعيات سياسة المراقبة الصارمة والمتشددة التي نهجتها أوروبا على مستوى حدودها الخارجية.

وأبرز أن المغرب تحول، نتيجة لذلك، إلى أرض للاستقبال وملاذ دائم للمهاجرين. وهكذا أصبحت المملكة تستقبل عمالا مهاجرين في وضعية قانونية وعددا هاما من الطلبة الأجانب، ومهاجرين في وضعية غير قانونية، مقيمين منذ سنوات، إلى جانب عدد من طالبي اللجوء واللاجئين.

وأضاف إليهم، يتابع اليزمي، مجموعات مقيمة منذ سنوات طويلة (من الجزائريين والسوريين والجنسيات الأوروبية المختلفة)، مشيرا، في السياق ذاته، إلى تسارع وتيرة التنقل ولاسيما في ظل تنقل نخبة مهنية ذات مؤهلات عالية والإقامة الطويلة لعدد من المتقاعدين الأوروبيين.

وقدم المتدخل، من جهة أخرى، شروحات وافية حول السياق المغربي والتحولات المتعاقبة التي شهدتها القارة الإفريقية على مدى العقود الأخيرة، والتي جعلتها في مواجهة تحديات تنموية كبيرة، في ظل مناخ يتسم بتوالي الأزمات السياسية والحروب الأهلية وأبرز أنه في ظل هذه الوضعية التاريخية غير المسبوقة، فقد لجأت السلطات العمومية إلى التحرك بشكل موضعي ومن دون أن تتخذ مبادراتها طابع الشمولية والتكيف مع المعطيات والحقائق الجديدة.

عملية تسوية وضعية المهاجرين الأفارقة بالمغرب

كما أوضح اليزمي، من جهة أخرى، المقاربة العلمية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان في مجال تطوير تحليله لهذه القضية، والقائم على أساس معطيات إحصائيات وتقارير، والتي يتخذ الدستور الجديد لسنة 2011 أساسا مرجعيا له، إلى جانب مختلف الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان وخاصة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية جنيف الخاصة بوضعية اللاجئين، واتفاقيات مكتب العمل الدولي ولاسيما الاتفاقية رقم 87 الخاصة بالحريات النقابية وحماية الحقوق النقابية والاتفاقيتين رقم 97 و143 المتعلقتان بالعمال المهاجرين.

وقد خلصت دراسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى عدد من التوصيات تدعو السلطات العمومية ومجموع الفاعلين الاجتماعيين والدول الشريكة للمغرب إلى الأخذ بعين الاعتبار الحقائق والمعطيات الجديدة، والتحرك، بشكل مشترك، من أجل بلورة وتنفيذ سياسة عمومية حقيقية لحماية الحقوق تقوم على أساس التعاون الدولي والتكامل مع المجتمع المدني.

وأوضح رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن هذه السياسة تتمحور حول أربع مكونات رئيسية: تهم وضعية اللاجئين وطالبي اللجوء، والمهاجرين في وضعية إدارية غير قانونية، والأجانب في وضعية قانونية ومحاربة الاتجار في البشر.

واستعرض اليزمي، إثر ذلك، المسار الذي تم إطلاقه في أعقاب تقديم تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى صاحب الجلالة الملك محمد السادس الذي أخذ علما بتوصيات المجلس، كما كان بلاغ للديوان الملكي قد أشار إلى ذلك في حينه.

وأشار إلى أن هذا المسار، الذي يحظى بدعم أعلى السلطات في البلاد، أدى إلى انطلاق ورش حقيقي بخصوص قضايا الهجرة، ولاسيما فيما يتعلق بإحداث هياكل خاصة وتعبئة شاملة، أسفرت، كنتيجة لذلك، عن فتح 83 مكتبا للمهاجرين موزعين على مختلف عمالات وأقاليم المملكة، وتسوية الوضعية القانونية لـ524 لاجئ، وإيداع أزيد من 6000 طلب لتسوية الوضعية وتدرس أطفال المهاجرين في وضعية إدارية غير قانونية، وتهيئ، مشروعي قانونين متعلقين باللجوء، ومحاربة الاتجار في البشر، وإعادة النظر في القانون 03/02 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة غير المشروعة.

وتطرق رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أيضا، للتحديات الجديدة التي تستلزم انخراطا نشيطا للشركاء الأوروبيين في إطار شراكة متجددة ولاسيما في مواجهة الحالات الإنسانية الطارئة، كما هو عليه الأمر بالنسبة للحماية المؤقتة للسوريين، وتنفيذ وتطوير سياسة للإدماج وكذا شراكة جنوب/جنوب، مؤكدا، في هذا الصدد، على ضرورة عقد مؤتمر أورو-إفريقي بخصوص قضية الهجرة.

كما أجرى اليزمي، من جهة أخرى، مباحثات مع عدد من المسؤولين السامين بمجلس أوروبا، ومن بينهم على الخصوص ة غابرييلا باتيني دراغوني مساعدة الأمين العام لمجلس أوروبا، وبلس موينيكس مفوض حقوق الإنسان، وفيليب بوالو المدير العام لقسم حقوق الإنسان ودولة الحق والقانون، وجون بول كوستا رئيس المعهد الدولي لحقوق الإنسان بستراسبورغ، شملت القضايا ذات الاهتمام المشترك.

وتطرقت هذه المباحثات، التي حضرها، على الخصوص، القنصل العام للمغرب بستراسبورغ يوسف بلا، إلى تطور علاقات الشراكة بين مجلس أوروبا والمغرب في مجالات حقوق الإنسان، ولاسيما فيما يتعلق بتعزيز قدرات وكفاءات المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وتبادل الزيارات والخبرات وكذا تكثيف مشاركة المغرب أنشطة المجلس في هذا الميدان.

وأبرز اليزمي خلال هذه اللقاءات دور وأهمية المذكرات التي ينجزها المجلس الوطني لحقوق الإنسان وارائه الاستشارية على الصعيدين التشريعي والمؤسساتي، وذلك في سياق يتسم بإقرار الدستور الجديد للمملكة.

47/44/14

■ تشارك اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بطنجة في ماراطون فني حول الاتجار بالبشر منظم من طرف نادي حقوق الإنسان بالمعهد الوطني للفنون الجميلة يومي 03و 04فبراير 2014بفضاء المعهد بمدينة تطوان.

هذا، والماراطون الفني هو عبارة عن ورشة مفتوحة للإبداع، يعبر فيها طلبة المعهد الوطني للفنون الجميلة بمختلف الوسائط الفنية (صباغة، نحت، فن كرافيكي، أشرطة مرسومة، فيديو)،عن الموضوع المقترح للماراطون. ويتم لاحقا عرض الأعمال المنجزة وطبعها في كتيب خاص.

وتأتي مشاركة اللجنة في هذه التظاهرة إعمالا لاتفاقية الشراكة التي تربطها مع المعهد الوطني للفنون الجميلة وجمعية أصدقاء السينما.

كما يضم برنامج الماراطون في الافتتاح أنشطة أخرى أبرزها مداخلة حول موضوع الاتجار بالبشر تقدمها السيدة نادية ناير، عضو اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بطنجة، بالإضافة إلى عرض فيلم "المنسيون" للمخرج حسن بنجلون.

ماراطون فني بتطوان حول ظاهرة الاتجار بالبشر

مراسلة

تشارك اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بطنجة في ماراطون فني حول الاتجار بالبشر منظم من طرف نادي حقوق الإنسان بالمعهد الوطني للفنون الجميلة يومي 03 و04 فبراير 2014 بفضاء المعهد بمدينة تطوان.

هذا، والماراطون الفني هو عبارة عن ورشة مفتوحة للإبداع، يعبر فيها طلبة المعهد الوطني للفنون الجميلة بمختلف الوسائط الفنية (صباغة، نحت، فن كرافيكي، أشرطة مرسومة، فيديو)،عن الموضوع المقترح للماراطون. ويتم لاحقا عرض الأعمال المنجزة وطبعها في كتيب خاص.

وتأتي مشاركة اللجنة في هذه التظاهرة إعمالا لاتفاقية الشراكة التي تربطها مع المعهد الوطني للفنون الجميلة وجمعية أصدقاء السينما.

كما يضم برنامج الماراطون في الافتتاح أنشطة أخرى أبرزها مداخلة حول موضوع الاتجار بالبشر تقدمها السيدة نادية ناير، عضو اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بطنجة،التي ستشارك بدورها في هذا النشاط بالإضافة إلى عرض فيلم "المنسيون" للمخرج حسن بنجلون.

http://tetouanplus.com/news.php?extend.3981

إشادة

2/822

نوهت غابرييلا باتيني دراغوني، مساعدة الأمين العام لمجلس أوربا، بالشجاعة وروح المسؤولية اللذين تحلى بهما المغرب في التعامل مع ظاهرة الهجرة.

وأكدت باتيني دراغوني، عقب مداخلة لإدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أمام لجنة الهجرة واللاجئين والأشخاص المرحلين بالجمعية البرلمانية لمجلس أوربا، الخميس، أن المجلس سيعمل على دعم تنفيذ هذه السياسة من خلال مقترحات عملية في إطار المخطط المقبل للتعاون بين المجلس والمغرب برسم سنوات (2015-2017).

الخناق يشتدّ على مُعَنّفي النساء في أفق المصادقة على مشروع الحقاوي في الجزائر

في مقابل استفحال ظاهرة العنف ضدّ النساء في المغرب، حيث كشفت أرقام المندوبية السامية للتخطيط عن كون أكثر من 60 في المائة من المغربيّات يتعرّضن للعنف، بمختلف أنواعه، الجسدي والاقتصادي والنفسي، يبْدو أنّ الخناق سيشتدّ أكثر، مستقبلا، على المعنِّفين.

ففي اليوم الدراسيّ المنظّم يوم أمس بالرباط، تحت شعار "الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب"، قال الأمين العامّ **للمجلس الوطنيّ لحقوق الإنسان**، إنّ المجلسَ يتابع، انطلاقا من اختصاصاته، الجهود المبذولة لملاءمة التشريعات الوطنيّة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، في مجال حماية المرأة.

ونبّه الصبار إلى أن المعطيات الإحصائية الصادرة عن المندوبية السامية للتخطيط، حول العنف القائم على النوع (العنف ضد النساء)، تعكس تجليات الظاهرة وخطورَتها وانعكاساتها السلبية على المجتمع عامّة، وعلى نسائه بصفة خاصة، والتحديات المطروحة في هذا الصدد.

وتأكيدا على عزْم المغرب ملاءمة قوانينه التشريعية، مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان في مجال حقوق النساء، في ضوء التزامات المغرب الدوليّة، استُدعي للمشاركة في اليوم الدراسيّ خبراء أجانب، "من أجل الاستئناس بتجارب بعض الدول في هذا المجال"، يقول محمد الصبار.

وزادَ قائلا، إنّ المجلس الوطنيّ لحقوق الإنسان، سيقوم بإعداد اقتراحاته بخصوص مشروع القانون المتعلق بالعنف ضدّ النساء، الذي تقدمت به وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية إلى البرلمان، منوّها بالمشروع وبـ"الجهود التي تبذلها السيدة الوزيرة، من أجل كسر الصمت حول قضيّة العنف ضدّ النساء".

وبعد أن شدّد الأمين العامّ للمجلس الوطني لحقوق الإنسان على أنّ قضية مواجهة العنف ضد النساء قد بُذل فيها جهد دوليّ كبير، منذ ما يقارب العقدين ونيّف، أشار إلى أنّ الإطار التشريعي الوطنيّ ما زال ينطوي على أشكال عديدة من التمييز، ولا يعكس روح ومقتضيات الدستور ولا الالتزامات الدولية للمغرب في مجال مكافحة التمييز والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي.

وفيما يبْدو سعْيا حثيثا لتشديد الخناق على معنّفي النساء، قالت وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، بسيمة الحقاوي، إنّ موضوع العنف ضدّ النساء يعتبر من الانشغالات العميقة للحكومة، مؤكدة على "وجود إرادة جماعية لاستئصال هذه الظاهرة، بما يستوجب من إجراءات تسهم في الحدّ منها".

وفي مقابل السعي إلى تشديد الإجراءات القانونية، قالت بسيمة الحقاوي، إنّ المقاربة القانونية وحدها غير كافية للحدّ من ارتفاع وتيرة العنف ضدّ النساء، إذ لا بدّ من أن تواكبها التوعية والتحسيس، في ظل وجود ثقافة التمييز باعتبارها أمرا يرتبط أكثر بالعقليات والبنيات الثقافية، المنتجة للعنف كسلوك وكممارسة، "وهو ما يستدعي الرفع من الوعي بحقوق المرأة ومركزية الانصاف والمساواة.

http://www.amanjordan.org/pages/news/arab_news/12228.html

المغرب: ندوة دولية بالرباط حول الإفلات من العقاب والتمييز المبني على النوع

شدد المشاركون في ندوة دولية، نظمها **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** وائتلاف "ربيع الكرامة"، أمس الخميس بالرباط، حول موضوع "الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب"، على التعجيل بإصلاح القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية وذلك من أجل ملاءمتهما نصا وروحا مع الدستور، ومع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب.

وشارك في الندوة كل من رشيدة مانجو، المقررة الأممية الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة، وماري لورانس سرانون سوسو، وزيرة الأسرة والشؤون الاجتماعية والتضامن الوطني والأشخاص في وضعية إعاقة والأشخاص المسنين بدولة البنين، وجوردانا غاسمي، خبيرة بمجلس أوروبا. واعتبر المشاركون أن الإستراتيجيات والسياسات العمومية المطبقة حتى الآن لم تستطع أن تؤثر أو تخفف من وقع ظاهرة العنف ضد المرأة.

وأبرزوا أن الإطار التشريعي الوطني "مازال ينطوي على أشكال من التمييز، ولا يعكس روح مقتضيات الدستور ولا الالتزامات الدولية للمغرب في مجال مكافحة التمييز والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي"، مضيفين أن "التشريع الجنائي لا يتضمن ما يكفي من التدابير اللازمة والكفيلة بحماية النساء، كما لا يأخذ بعين الاعتبار خصوصية هذا العنف".

ونوه محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بهدف الندوة وسعي المنظمين إلى تبادل الأفكار حول الدروس المستفادة من أشكال التعبئة والتجارب الدولية في مجال مكافحة الإفلات من العقاب بالنسبة لممارسي العنف ضد النساء والفتيات، معربا عن استعداد المجلس للمشاركة في المسار الجاري المرتبط بإعداد واعتماد قانون لمكافحة العنف ضد النساء ودعمه، تماشيا مع التعاريف الدولية التي يلتزم بها المغرب.

كما أكد الصبار على استعداد المجلس للمشاركة في تحليل كيفية معالجة العنف ضد النساء في الإطار القانوني الوطني، وتحديد الثغرات والقيود من حيث العقوبة والحماية والوقاية من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، مذكرا بمجهودات المغرب من أجل التصدي لظاهرة العنف ضد النساء.

من جهتها، قالت فاطمة الزهراء باباحمد، مستشارة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، إن المجهودات المبذولة في مجال محاربة العنف ضد النساء" فشلت، ولم تنجح في تقليص هذه الظاهرة"، مرجعة سبب الفشل إلى عوامل عدة، منها ثقافة التمييز الذي يطرح رهان الرفع من مستوى الوعي بحقوق المرأة، وعجز الترسانة القانونية، فضلا عن السلوك المدني المثالي الذي لم ينجح بعد في التصدي لهذه الظاهرة.

وأبرزت أن "مؤشرات هذه الظاهرة مقلقة"، معلنة أن نجاح العمل الوطني في التصدي لها رهين بتوافق كل الإرادات، وتكثيف الجهد المشترك ودعم التقاء المبادرات"، وأن المقاربة القانونية "غير كافية، ويجب أن تضاف إليها العديد من المقومات المتعلقة بالتربية".

بدورها، أعلنت أسماء المهدي، منسقة تحالف ربيع الكرامة، أن النظام القضائي في حاجة إلى إعادة التأهيل في مجال المساواة بين الجنسين، وفي مجال حماية المرأة، وضمان جميع حقوقها، معتبرة أن "عدم الأخذ بعين الاعتبار لهذه القضايا في أوراش الإصلاح ستخلف الموعد مع التاريخ".

وأوضحت أن البحث الوطني حول انتشار هذه الظاهرة من طرف المندوبية السامية للتخطيط سنة 2011، يظهر أن 62،8 في المائة من النساء تعرضن للعنف بشكل أو بآخر.

وتجدر الإشارة إلى أن الندوة عرفت مشاركة العديد من الفاعلين الحقوقيين والمؤسساتيين والسياسيين والخبراء المعنيين بالموضوع، وتميزت بتنظيم النقاشات وفق ثلاثة محاور تهم "واقع العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في الممارسة والقانون"، و"التجارب الدولية في مجال مكافحة العنف على أساس النوع الاجتماعي: الوقاية والحماية")، و"اتفاقية مجلس أوروبا حول منع العنف ضد النساء وتجربة البنين في المجال"، و"تعزيز مكافحة العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في المغرب"، فضلا عن تنظيم مائدة مستديرة حول المشاريع والرؤى الموجودة بمشاركة برلمانيات.

http://www.amanjordan.org/pages/news/arab_news/12229.html

مشاركة نادي قضاة المغرب في الندوة الدولية حول السياسات العقابية في البلاد العربية المنظمة من طرف المجلس الوطني لحقوق الانسان

يشارك نادي قضاة المغرب في الندوة الدولية المنظمة من طرف المجلس الوطني لحقوق الانسان حول موضوع"السياسات العقابية في البلاد العربية : العقوبات البديلة و برامج الرعاية اللاحقة يومي 4 و 5 فبراير 2014.

http://www.club-magistrats-maroc.com/ar/?p=488

خريبكة: اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة بني ملال خريبكة تنظم دورة تكوينية في موضوع "التدبير الإيجابي للنزاعات

انطلقت صباح يوم الجمعة الماضي بخريبكة ، أشغال الدورة التكوينية التي تنظمها **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان لبني ملال وخريبكة** لفائدة المكلفين بإنفاذ القوانين على صعيد الجهة حول موضوع "التدبير الإيجابي للنزاعات".

وحسب الاستاذ علال البصراوي رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان ، فان الدورة " تندرج في إطار مجهودات المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجانه الجهوية من أجل إشاعة قيم وثقافة حقوق الإنسان ، وتعزيز سبل التعاون المشترك مع مؤسسة المكتب الشريف للفوسفاط، فئة المكلفين بإنفاذ القوانين على صعيد بني ملال –خريبكة، والتي تشمل بالأساس القضاة والمحامين ورجال السلطة والأمن والدرك ومفتشي الشغل والمشرفين على المؤسسات السجنية، فضلا عن أعضاء اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان ببني ملال وخريبكة. وذلك على مدى يومين، على مقاربة مواضيع تهم " تملك مفهوم وطبيعة وخصائص النزاع" و "التدبير الإيجابي للنزاعات " و "مهام المسهل والتقنيات التي يستعملها" و"المراحل الكبرى لتدبير النزاعات " و"منهجية تحليل النزاعات من أجل تدبير إيجابي".

ويذكر أن رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بني ملال خريبكة علال البصراوي، كان قد قال في كلمة بالمناسبة ، إن الدورة التكوينية، التي تأتي في إطار عمل المجلس الوطني لحقوق الإنسان في النهوض بثقافة حقوق الإنسان، ستناقش موضوع التدبير الايجابي للنزاعات وكيفية تدبير النزاعات الجماعية على أساس مقاربة حقوقية. وأضاف أن الدورة، التي تدخل في إطار سلسلة من الدورات التكوينية التي تقوم بها اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، تستهدف المكلفين بإنفاذ القوانين بغية ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان وتعزيز دولة الحق والقانون والممارسة الديمقراطية في مختلف المجالات، مبرزا أن التدبير الايجابي للنزاعات الجماعية تكون له نتائج إيجابية.

Justice transitionnelle

Le CNDH présente les spécificités de l'expérience marocaine à l'ONU

11 886/2

Le Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH) a mis en avant, jeudi après-midi au siège des Nations Unies à New York, «ce qui distingue» l'expérience marocaine en matière de Justice transitionnelle des autres pratiques en la matière dans d'autres pays.

L'Instance équité et réconciliation (IER) mise en place en 2004, était «l'aboutissement d'un processus de réformes entamées depuis le début des années 90 et renforcées à partir des années 2000, et portant sur des problématiques centrales du point de vue des droits humains», a affirmé Mme Naima Benwakrim du CNDH.

Mme Benwakrim intervenait dans le cadre de la cérémonie de lancement du guide pratique sur les processus de transition, justice, vérité et réconciliation dans l'espace francophone, une initiative de l'organisation internationale de la francophonie (OIF), en coopération avec la mission permanente du Maroc à l'ONU et du Bureau du Conseiller spécial du Secrétaire général de l'ONU pour la prévention du Génocide.

Contrairement aux autres pays, a expliqué Mme Benwakrim, l'«expérience marocaine ne visait pas la restauration de la paix étant donné que le Maroc n'était pas en situation de guerre. Ce n'était pas non plus un processus qui visait la reconstruction des structures de l'Etat, sachant que le pays avait déjà amorcé ses réformes, de manière graduelle».

Le «pays était déjà en rupture avec les pratiques non-démocratiques et avec les violations graves des droits de l'homme», a insisté la panéliste, soulignant que ce processus avait déjà donné lieu à des «réconciliations politiques, sociales et clturelles».

Le processus était également le résultat de la «convergence des volontés multiples : les décisionnaires, les acteurs de la société civile et les victimes des violations graves des droits de l'Homme».

Une autre caractéristique qui «distingue» le processus d'équité et de réconciliation au Maroc est «l'intégration progressive et transversale de l'approche genre dans les principaux travaux de l'IER et tout au long de son mandat», a dit Mme Benwakrim.

Et de préciser devant une assistance qui a manifesté un grand intérêt pour cette question, que «l'instauration de l'IER est intervenue dans un contexte politique marqué par la centralisation de la question des droits des femmes dans les choix stratégiques du Maroc depuis 1999».

Pour Mme Benwakrim, les «principaux enseignements à retenir de l'expérience marocaine est qu'il ne peut y avoir de processus de justice transitionnelle sans procéder au préalable à l'assainissement du climat politique et sans la convergence des volontés multiples des différents acteurs politiques, de la société civile concernée et des victimes». Cette cérémonie présidée par le représentant permanent du Maroc à l'ONU, Mohamed Loulichki, en sa qualité de président du groupe des ambassadeurs francophones à New York, s'est déroulée en présence notamment des Etats membres des Nations Unies, de hauts fonctionnaires de l'Organisation mondiale, dont le Secrétaire général adjoint des Nations Unies, Adama Dieng, ainsi que de l'ambassadeur Filippe Savadogo, observateur permanent de l'OIF auprès des Nations Unies à New York.

استأنف أساتذة سد الخصاص بالجهة الشرقية اشكالهم النضالية التصعيدية

7 يناير,2014 0

نظم التكتل الوطني لأساتذة سد الخصاص فروع التنسيق الجهوي بالجهة الشرقية اليوم الاثنين 2014/01/06 وقفة احتجاجية أمام مقر الاكاديمية الجهوية للتربية والتكوين التي عرفت حضورا أمنيا كثيفا وتطويقا غيرمسبوق،ثم تلتها مسيرة الى مقر ولاية الجهة الشرقية مرورا بمقر اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، وذلك في اطار المعركة الوطنية المتفرقة مكانا والموحدة زمانا وهو اليوم الأول من الاسبوع النضالي التصعيدي الثاني ردا ...

http://aalamonline.com/AalamOnline/?cat=154